

وان كان قد جمع فاعرف وطعم في الاستكشاف فلم يكن في القليل فتوعا فان لم يأت على قبائل العرب بأسرها ولم يتكفل على كثرة الجمع بحصصها فان ذلك يتعدى الآيات عليه ويعبر على المتطلب الوصول اليه غير انه قد حصل من جمع القبائل ما يتصور اليه من غير طريقة الوصول وحافظ على تهديد أصولها ثم المحافظة والحطاب حفظ الأصول **وسنة** نهاية الارب في معرفة قبائل العرب والله تعالى يعز به بالتوفيق وير فيه لأوضح طريق وقد مرتبه على مقدرة ويفصل وخاتمة **المقدمة** في تفصيل في ذكر امور يحتاج اليها في علم الانساب ومعرفة القبائل وفيه خمسة فصول **الفصل الاول** في علم الانساب وقائده وسيس الحاجة اليه **الفصل الثاني** في علم بيان من يقع عليه اسم العرب وذكر انواعهم وما يتخلف في سلك ذلك **الفصل الثالث** في معرفة طبقات الانساب وما يلحق بذلك **الفصل الرابع** في ذكر مساكن العرب القديمة التي منها درجوا الى سائر الاقطاب **الفصل الخامس** في ذكر امور يحتاج اليها الناظر في علم الانساب **المقصد** في معرفة تفاصيل انساب قبائل العرب وفيه فصلا **الفصل الاول** في ذكر عمود النسب النبوي وما يتفرع عنه من الانساب **الفصل الثاني** في ذكر تفاصيل القبائل مرتبة مقفات على حروف المعجم وما يتهدى ذكره من مساكنهم لان **الخاتمة** في ذكر امور تتعلق باحوال العرب وفيه خمسة فصول **الفصل الاول** في معرفة ديانات العرب قبل الاسلام **الفصل الثاني** في ذكر امور من المفارقات الواقعة بين قبائلهم وما يتخلف الى ذلك **الفصل الثالث** في ذكر الحروب الواقعة بين العرب في الجاهلية ومبارك الاسلام **الفصل الرابع** في ذكر نيران العرب في الجاهلية **الفصل الخامس** في

ذكر

ذكر اسواق العرب المعروفة فيما قبل الاسلام **المقدمة** في ذكر امور يحتاج اليها في علم الانساب ومعرفة القبائل وفيه خمسة فصول **الفصل الاول** في فضل علم الانساب وفائدته وسيس الحاجة اليه **الخاتمة** ان المعروف بعلم الانساب من الامور المطلوبة والمعارف المندوبه كما يتبين عملها من الاحكام الشرعية والمعالم التي يثبت فقد وردت الشريعة المطهرة بأعيانها في مواضع منها العليين النبي ص وائمة النبي العربي الهاشمي الذي كان ملكه وهاجر منها الى الملة فانه لا يلب لضميمة الامهات من معرفة ذلك ولا بعد رسمه في الجهل به وناهيك بذلك **ومنها** التعارف بين الناس لان لا يعترى احد الى غير ابناءه ولا يكتسب الى سوى اجداده والى ذلك الامارة بقولهنا ايضا انما خلفت من ذكره وانتم وجهنا كم شعوبا وقبائل لتعارفوا وعلى ذلك ترتب احكام لورثه فحسب بعضهم بعضا **واحكام** اولياء في النكاح فيقدم بعضهم على بعض واحكام الوقف الى اخره **الوقت** بعض الاقارب او بعضا الطبقات دون بعض واحكام العاقلة في الذبح حتى تضرب الذئبة على بعض العصبه دون بعض **وما يجري** مجرى ذلك فلو لا معرفة الانساب لقات ادراك هذه الامور وتغذر **ومنها** اعتبار النسب في الامانة التي هي الزمامة العظمى وقد حكى الماوردي في الاحكام السلطانية **الاجتماع** على كون الامام قريشيا قال ولا اعتبار بغيره حيث شذ تجوزها في جميع الناس فقد ثبت ان النبي ص قال الامامة من قريش ولذلك لما اجتمع الانصار يوم وفات رسول الله ص في سقيفة بني ساعدة ولما دعاوا معا بعد سعة بن عباد في الانصار في اجمع عليهم الصديق رضي الله تعالى عنه بهت الحد بع فرجعوا اليه فواليعوه وقد روى انه قال قبل قول مولد قريشا ولا تتخذوه منا وقد قال اصحاب الشافعية فان لم يوجد قريشي اعتبر كون الامام كنانيا من ولد كنانة بن خزيمة فان تعدد راغب